

حديث عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أأصوم في السفر وكان كثير الصيام، فقال: إن شئت فصم وإن شئت فأفطر (متفق عليه)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال الله: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، فإنه لي وأنا أجزي به، والصيام جنة، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب، فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إنني امرؤ صائم، والذي نفسي بمحمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح، وإذا لقي ربه فرح بصومه (متفق عليه)

فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق

حديث أبي سعيد رضي الله عنه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: من صام يوماً في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً (متفق عليه)

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال « الصيام جنة ، فلا يرفث ولا يجهل ، وإن امرؤ قاتله أو شتمه فليقل إنني صائم . مرتين ، والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك ، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي ، الصيام لي ، وأنا أجزي به ، والحسنه بعشر أمثالها » . البخاري

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

: إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت

الشياطين (مسلم)

[ش (الصيام) هو في اللغة الإمساك وفي الشرع إمساك مخصوص في

زمن مخصوص من شخص مخصوص بشرطه (صفدت) الصفد هو الغل

أي أوثقت بالإغلال]

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم

خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام

الناس ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقبل له

بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال

: أولئك العصاة أولئك العصاة (مسلم)

[ش (أولئك العصاة أولئك العصاة) هكذا هو مكرر مرتين وهذا

محمول على من تضرر بالصوم أو إنهم أمروا بالفطر أمرا جازما لمصلحة

بيان جوازه فخالفوا الواجب وعلى التقديرين لا يكون الصائم اليوم في

السفر عاصيا إذا لم يتضرر به ويؤيد التأويل الأول قوله في الرواية الثانية

إن الناس قد شق عليهم الصيام]

وفي التعقيب على **الصيام** ترد الإشارة إلى التقوى أيضاً : { يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم **الصيام** كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون . . }

ثم ترد نفس الإشارة بعد الحديث عن الاعتكاف في نهاية الحديث عن أحكام الصوم : { تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون } . .

ولا تبعد التعقيبات القليلة الباقية في الدرس عن معنى التقوى ، واستجاشة الحساسية والشعور بالله في القلوب . فتجيء هذه التعقيبات : { ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون } . . { فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون } . . { إن الله سميع عليم } . . { إن الله غفور رحيم } . .

وهو اطراد يوجه النظر إلى حقيقة هذا الدين . . إنه وحدة لا تتجزأ . . تنظيماته الاجتماعية ، وقواعده التشريعية وشعائره التعبديّة . . كلها منبثقة من العقيدة فيه؛ وكلها نابعة من التصور الكلي الذي تنشئه هذه العقيدة؛ وكلها مشدودة برباط واحد إلى الله؛ وكلها تنتهي إلى غاية واحدة هي العبادة : عبادة الله الواحد . الله الذي خلق ، ورزق ، واستخلف

الناس في هذا الملك ، خلافة مشروطة بشرط : أن يؤمنوا به وحده؛ وأن يتوجهوا بالعبادة إليه وحده؛ وأن يستمدوا تصورهم ونظمهم وشرائعهم منه وحده .

التقوى . . حساسية القلب وشعروه بالخوف من الله؛ وتحرجه من غضبه وتطلبه لرضاه .

إنه بغير هذا الرباط لا تقوم شريعة ، ولا يفلح قانون ، ولا يتخرج متخرج ، ولا تكفي التنظيمات الخاوية من الروح والحساسية والخوف والطمع في قوة أكبر من قوة الإنسان!

وهذا ما يفسر لنا ندرة عدد الجرائم التي أقيمت فيها الحدود على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وعهد الخلفاء ، ومعظمها كان مصحوباً باعتراف الجاني نفسه طائعاً مختاراً . . لقد كانت هنالك التقوى . . كانت هي الحارس اليقظ في داخل الضمائر ، وفي حنايا القلوب ، تكفها عن مواضع الحدود . . إلى جانب الشريعة النيرة البصيرة بخفايا الفطر ومكنونات القلوب . . وكان هناك ذلك التكامل بين التنظيمات والشرائع من ناحية والتوجيهات والعبادات من ناحية أخرى ، تتعاون جميعها على إنشاء مجتمع سليم التصور سليم الشعور . نظيف الحركة نظيف السلوك . لأنها تقيم محكمتها الأولى في داخل الضمير!

إن الله - سبحانه - يعلم أن التكليف أمر تحتاج النفس البشرية فيه إلى عون ودفع واستجاشة لتنهض به وتستجيب له؛ مهما يكن فيه من حكمة ونفع ، حتى تقتنع به وتراض عليه .

ومن ثم يبدأ التكليف بذلك النداء الحبيب إلى المؤمنين ، المذكر لهم بحقيقتهم الأصيلة؛ ثم يقرر لهم - بعد ندائهم ذلك النداء - أن الصوم فريضة قديمة على المؤمنين بالله في كل دين ، وأن الغاية الأولى هي إعداد قلوبهم للتقوى والشفافية والحساسية والخشية من الله :

{ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم **الصيام** كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون } . .

وهكذا تبرز الغاية الكبيرة من الصوم . . إنها التقوى . . فالتقوى هي التي تستيقظ في القلوب وهي تؤدي هذه الفريضة ، طاعة لله ، وإيثاراً لرضاه . والتقوى هي التي تحرس هذه القلوب من إفساد الصوم بالمعصية ، ولو تلك التي تهجس في البال ، والمخاطبون بهذا القرآن يعلمون مقام التقوى عند الله ، ووزنها في ميزانه . فهي غاية تتطلع إليها أرواحهم . وهذا الصوم أداة من أدواتها ، وطريق موصل إليها . ومن ثم يرفعها السياق أمام عيونهم هدفاً وضيقاً يتجهون إليه عن طريق **الصيام** . . { لعلكم تتقون } . .

ثم يشي بتقرير أن الصوم أيام معدودات ، فليس فريضة العمر وتكليف
الدهر . ومع هذا فقد أعفي من أدائه المرضى حتى يصحوا ، والمسافرون
حتى يقيموا ، تحقيقاً وتيسيراً :
{ أياماً معدودات . فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر
.

فليست شدة المرض ولا مشقة السفر هي التي يتعلق بها الحكم إنما هي
المرض والسفر إطلاقاً ، لإرادة اليسر بالناس لا العسر . ونحن لا ندري
حكمة الله كلها في تعليقه بمطلق المرض ومطلق السفر؛ فقد تكون هناك
اعتبارات أخرى يعلمها الله ويجعلها البشر في المرض والسفر؛ وقد تكون
هناك مشقات أخرى لا تظهر للحظتها ، أو لا تظهر للتقدير البشري . .
وما دام الله لم يكشف عن علة الحكم فنحن لا نتأولها؛ ولكن نطيع
النصوص ولو خفيت علينا حكمتها . فورها قطعاً حكمة . وليس من
الضروري أن نكون نحن ندركها .

يبقى أن القول بهذا يخشى أن يحمل المترخصين على شدة الترخيص ،
وأن تهمل العبادات المفروضة لأدنى سبب . مما جعل الفقهاء يتشددون
ويشترطون . ولكن هذا - في اعتقادي - لا يبرر التقييد فيما أطلقه
النص . فالدين لا يقود الناس بالسلاسل إلى الطاعات ، إنما يقودهم
بالتقوى . وغاية هذه العبادة خاصة هي التقوى . والذي يفلت من أداء
الفريضة تحت ستار الرخصة لا خير فيه منذ البدء ، لأن الغاية الأولى من

أداء الفريضة لا تتحقق . وهذا الدين دين الله لا دين الناس . والله أعلم
بتكامل هذا الدين ، بين مواضع الترخيص ومواضع التشدد؛ وقد يكون
وراء الرخصة في موضع من المصلحة ما لا يتحقق بدونها . بل لا بد أن
يكون الأمر كذلك . ومن ثم أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن
يأخذ المسلمون برخص الله التي رخصها لهم . وإذا حدث أن فسد الناس
في جيل من الأجيال فإن إصلاحهم لا يتأتى من طريق التشدد في
الأحكام؛ ولكن يتأتى من طريق إصلاح تربيتهم وقلوبهم واستحياء شعور
التقوى في أرواحهم . وإذا صح التشدد في أحكام المعاملات عند فساد
الناس كعلاج رادع ، وسد للذرائع ، فإن الأمر في الشعائر التعبدية
يختلف ، إذ هي حساب بين العبد والرب ، لا تتعلق به مصالح العباد
تعلقاً مباشراً كأحكام المعاملات التي يراعى فيها الظاهر . والظاهر في
العبادات لا يجدي ما لم يقم على تقوى القلوب . وإذا وجدت التقوى لم
يتفلسف متفلس ، ولم يستخدم الرخصة إلا حيث يرتضيها قلبه ، ويراهها هي
الأولى ، ويحس أن طاعة الله في أن يأخذ بها في الحالة التي يواجهها ،
أما تشديد الأحكام جملة في العبادات أو الميل إلى التضييق من إطلاق
الرخص التي أطلقها النصوص ، فقد ينشئ حرجاً لبعض المتحرجين .
في الوقت الذي لا يجدي كثيراً في تقويم المتفلسين . . والأولى على كل
حال أن نأخذ الأمور بالصورة التي أرادها الله في هذا الدين .

قي أن نثبت هنا بعض ما روي من السنة في حالات متعددة من حالات السفر ، في بعضها كان التوجيه إلى الفطر وفي بعضها لم يقع نهي عن الصيام . . وهي بمجموعها تساعد على تصور ما كان عليه السلف الصالح من إدراك للأمر ، قبل أن تأخذ الأحكام شكل التعيد الفقهي على أيدي الفقهاء المتأخرين . وصورة سلوك أولئك السلف - رضوان الله عليهم - أملاً بالحيوية ، وألصق بروح هذا الدين وطبيعته ، من البحوث الفقهية؛ ومن شأن الحياة معها وفي جوها أن تنشئ في القلب مذاقاً حياً لهذه العقيدة وخصائصها :

1- عن جابر - رضي الله عنه - قال : « خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عام الفتح إلى مكة في رمضان ، فصام حتى بلغ » كراع الغميم » فصام الناس . ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس ، ثم شرب . فقيل له بعد ذلك : إن بعض الناس قد صام ، فقال : أولئك العصاة . أولئك العصاة » (أخرجه مسلم والترمذي) .

2- وعن أنس رضي الله عنه - قال « كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر . فنزلنا منزلاً في يوم حار ، أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ، ومنا من يتقي الشمس بيده . فسقط الصوام وقام المفطرون ، فضربوا الأبنية ، وسقوا الركاب ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - ذهب المفطرون اليوم بالأجر » (أخرجه الشيخان والنسائي

(.

3- وعن جابر - رضي الله عنه - قال « كان النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر ، فرأى رجلاً قد اجتمع عليه الناس ، وقد ظلل عليه . فقال : ما له؟ فقالوا : رجل صائم فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ليس من البر الصوم في السفر » (أخرجه مالك والشيخان وأبو داود والنسائي) .

5- وعن رجل من بني عبد الله بن كعب بن مالك اسمه أنس بن مالك . قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « إن الله تعالى وضع شطر الصلاة عن المسافر وأرخص له في الإفطار وأرخص فيه للمرضع والحبلى إذا خافتا على ولديهما » . (أخرجه أصحاب السنن) .

6- وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت « سألت حمزة بن عمرو الأسلمي - رضي الله عنه - رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الصوم في السفر . (وكان كثير الصيام) فقال : إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر » (أخرجه مالك والشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي) وفي رواية أخرى وكان جلدأ على الصوم .

7- وعن أنس - رضي الله عنه - قال كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فمننا الصائم ومننا المفطر . فلا الصائم يعيب على المفطر ولا المفطر يعيب على الصائم » . . (أخرجه مالك والشيخان وأبو داود) .

8- وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : خرجنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في رمضان في حر شديد ، حتى إن كان أحدنا

ليضع يده على رأسه من شدة الحر؛ وما فينا صائم إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وابن رواحة رضي الله عنه . . (أخرجه الشيخان وأبو داود) .

10- وعن عبيد بن جبير قال كنت مع أبي بصرة الغفاري - صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - رضي الله عنه في سفينة من الفسطاط في رمضان . فدفع فقرب غداؤه ، فقال : اقترب . قلت : أأست ترى البيوت؟ قال أترغب عن سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ فأكل وأكلت . . (أخرجه أبو داود)

11- وعن منصور الكلبي : أن دحية بن خليفة - رضي الله عنه - خرج من قرية من دمشق إلى قدر قرية عقبة من الفساط ، وذلك ثلاثة أميال ، في رمضان . فأفطر وأفطر معه ناس كثير . وكره آخرون أن يفطروا . فلما رجع إلى قريته قال : والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أن أراه . إن قوماً رغبوا عن هدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه . اللهم أقبضني إليك . . (أخرجه أبو داود) . .

{ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، فمن تطوع خيراً فهو خير له ، وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون } . .
وفي أول الأمر كان تكليف الصوم شاقاً على المسلمين - وقد فرض في السنة الثانية من الهجرة قبيل فرض الجهاد - فجعل الله فيه رخصة لمن يستطيع الصوم بجهد - وهو مدلول يطيقونه - فالإطاقة الاحتمال

بأقصى جهد - جعل الله هذه الرخصة ، وهي الفطر مع إطعام مسكين .
ثم حبيهم في التطوع بإطعام المساكين إطلاقاً ، إما تطوعاً بغير الفدية ،
وإما بالإكثار عن حد الفدية ، كأن يطعم اثنين أو ثلاثة أو أكثر بكل يوم
من أيام الفطر في رمضان : { فمن تطوع خيراً فهو خير له } . . ثم
حبيهم في اختيار الصوم مع المشقة - في غير سفر ولا مرض - : { وأن
تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون } . . لما في الصوم من خير في هذه
الحالة . يبدو منه لنا عنصر تربية الإرادة ، وتقوية الاحتمال ، وإيثار عبادة
الله على الراحة . وكلها عناصر مطلوبة في التربية الإسلامية .
كما يبدو لنا منه ما في الصوم من مزايا صحية - لغير المريض - حتى
ولو أحس الصائم بالجهد .

وعلى أية حال فقد كان هذا التوجيه تمهيداً لرفع هذه الرخصة عن
الصحيح المقيم وإيجاب الصيام إطلاقاً . كما جاء فيما بعد . وقد بقيت
للشيخ الكبير الذي يجهد الصوم ، ولا ترجى له حالة يكون فيها قادراً
على القضاء . . فأخرج الإمام مالك أنه بلغه أن أنس بن مالك - رضي
الله عنه - كبر حتى كان لا يقدر على الصيام فكان يفتدي . . وقال ابن
عباس : ليست منسوخة ، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان
أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً . . وعن ابن أبي ليلى قال :
دخلت على عطاء في رمضان وهو يأكل ، فقال : قال ابن عباس نزلت
هذه الآية فنسخت الأولى إلا الكبير الفاني إن شاء أطعم عن كل يوم

مسكيناً وأفطر . فالنسخ ثابت في حق الصحيح المقيم بالآية الآتية : {
فمن شهد منكم الشهر فليصمه . . . } .
تحبيب آخر في أداء هذه الفريضة للصحيح المقيم . . إنها صوم رمضان
: الشهر الذي أنزل فيه القرآن - إما بمعنى أن بدء نزوله كان في رمضان
، أو أن معظمه نزل في أشهر رمضان - والقرآن هو كتاب هذه الأمة
الخالد ، الذي أخرجها من الظلمات إلى النور ، فأنشأها هذه النشأة ،
وبدلها من خوفها أمناً ، ومكن لها في الأرض ، ووهبها مقوماتها التي
صارت بها أمة ، ولم تكن من قبل شيئاً . وهي بدون هذه المقومات
ليست أمة وليس لها مكان في الأرض ولا ذكر في السماء . فلا أقل من
شكر الله على نعمة هذا القرآن بالاستجابة إلى صوم الشهر الذي نزل فيه
القرآن :

وَقَوْلُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَ بِعَزِيمَةٍ يَعْنِي مَنْ غَيْرِ أَنْ يُوجِبَهُ إِجْبَابًا لَا يَحِلُّ تَرْكُهُ
ثُمَّ بَيَّنَّ التَّرْغِيبَ بِقَوْلِهِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا **وَاحْتِسَابًا** غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِهِ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ التَّرْغِيبِ وَأَوْلَى مَا يَجِبُ أَنْ يُسَارَعَ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ فِيهِ
تَكْفِيرُ السَّيِّئَاتِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ لَهُ وَاعْلَمْ أَنَّ الْوَجْهَ الَّذِي يَكُونُ التَّكْفِيرُ بِهِ
هُوَ أَنْ يَقُومَهُ إِيمَانًا بِصِدْقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَرْغِيبِهِ فِيهِ
وَعِلْمًا بِأَنَّ مَا وَعَدَ بِهِ مَنْ قَامَهُ عَلَى مَا وَعَدَهُ بِهِ **وَاحْتِسَابًا** عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى
وَأَنَّهُ يَقُومُهُ رَجَاءً ثَوَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا
يُفْسِدُ الْعَمَلَ .

وَبِالِإِحْتِسَابِ طَلَبِ الثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى . وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : إِحْتِسَابًا أَيُّ عَزِيمَةً ، وَهُوَ أَنْ يَصُومَهُ عَلَى مَعْنَى الرَّغْبَةِ فِي ثَوَابِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ بِذَلِكَ غَيْرَ مُسْتَثْقِلٍ لَصِيَامِهِ وَلَا مُسْتَطِيلٍ لِأَيَّامِهِ .

(وَاحْتِسَابًا)

أَيُّ طَلَبًا لِلْأَجْرِ لَا لِقَصْدٍ آخَرَ مِنْ رِيَاءٍ أَوْ نَحْوِهِ .

قَوْلُهُ : (غُفِرَ لَهُ)

ظَاهِرُهُ يَتَنَاوَلُ الصَّغَائِرَ وَالْكَبَائِرَ ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ الْمُنْدِرِ . وَقَالَ النَّوَوِيُّ : الْمَعْرُوفُ أَنَّهُ يَخْتَصُّ بِالصَّغَائِرِ ، وَبِهِ جَزَمَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ وَعَزَاهُ عِيَاضٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : وَيَجُوزُ أَنْ يُخَفَّفَ مِنَ الْكَبَائِرِ إِذَا لَمْ يُصَادَفْ صَغِيرَةً .

ومعنى قوله: إيماناً **وإحتساباً** - يعنى: مصداقاً بفرض صيامه، ومصداقاً بالثواب على قيامه وصيامه ومحتسباً مريداً بذلك وجه الله، بريئاً من الرياء والسمعة، راجياً عليه ثوابه.

، وقوله: « احتساباً » ، يريد بذلك يحتسب الثواب على الله، وينوى بصيامه وجه الله، وهذا الحديث دليل بين أن الأعمال الصالحة لا تزكو ولا تتقبل إلا مع الاحتساب وصدق النيات، كما قال عليه السلام: « الأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى » ، وهذا يرد قول زفر، فإنه زعم أنه يجزئ صوم رمضان بغير نية، وقوله مردود بهذه الآثار، وإذا صح أنه لا

عمل إلا بنية، صح أنه لا يجزئ صوم رمضان إلا بنية من الليل، كما ذهب إليه الجمهور.

وَمَعْنَى (اِحْتِسَابًا) أَنْ يُرِيدَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا يَقْصِدُ رُؤْيَةَ النَّاسِ ، وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُخَالِفُ الْإِخْلَاصَ . (وَاِحْتِسَابًا)

: أَيُّ مُحْتَسِبًا بِمَا فَعَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ أَجْرًا لَمْ يَقْصِدْ بِهِ غَيْرَهُ ، يُقَالُ أُحْتَسِبُ بِالشَّيْءِ أَيُّ أُعْتَدُّ بِهِ فَنَضَبُهُمَا عَلَى الْحَالِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْمَفْعُولِ لَهُ أَيُّ تَصَدِيقًا بِاللَّهِ وَإِخْلَاصًا وَطَلَبًا لِلثَّوَابِ

(وَاِحْتِسَابًا)

أَيُّ طَلَبًا لِلثَّوَابِ مِنْهُ تَعَالَى ، أَوْ إِخْلَاصًا ، أَيُّ بَاعِثُهُ عَلَى الصَّوْمِ مَا ذَكَرَ لَا الْخَوْفَ مِنَ النَّاسِ وَلَا الْإِسْتِحْيَاءَ مِنْهُمْ وَلَا قَصْدَ السُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ عَنْهُمْ (إيمانا واحتسابا إلخ) تفصيل الإيمان سيأتي في البخاري ، وأما احتساباً فمعناه حسبة لله وأكثر ما يجيء في ما يخشى الذهول عنه .

(وَاِحْتِسَابًا)

أَيُّ إِرَادَةَ وَجْهِ اللَّهِ لَا لِرِيَاءٍ وَنَحْوَهُ فَقَدْ يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّهُ صِدْقٌ لَكِنْ لَا يَفْعَلُ مُخْلِصًا بَلْ لِرِيَاءٍ أَوْ خَوْفٍ وَنَحْوَهُ اِنْتَهَى وَنَضَبُهُمَا عَلَى الْمَفْعُولِ لَهُ أَوْ الْحَالِ أَوْ التَّمْيِيزِ

حَاشِيَةُ السَّنَدِيِّ :

قَوْلُهُ (إيمانا واحتسابا)

نَصَبَهُمَا عَلَى الْعِلَّةِ أَيَّ يَكُونُ الدَّاعِي إِلَى الْقِيَامِ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ أَوْ تَفْضِيلِ
رَمَضَانَ وَطَلَبِ الثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

حَاشِيَةُ السِّيُوطِيِّ :

(مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا)

قَالَ الرَّزَيْنِيُّ بْنُ الْمُنِيرِ : الْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى الْحَالِ بِأَنْ يَكُونَ
الْمَصْدَرُ فِي مَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ أَيَّ مُؤْمِنًا مُحْتَسِبًا وَالْمُرَادُ بِالْإِيْمَانِ الْإِعْتِقَادَ
لِحَقِّ فَرَضِيَّةِ صَوْمِهِ وَالْإِحْتِسَابَ طَلَبَ الثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ :
إِحْتِسَابًا أَيَّ عَزِيمَةً وَهُوَ أَنْ يَصُومَهُ عَلَى مَعْنَى الرَّغْبَةِ فِي ثَوَابِهِ طَيِّبَةً نَفْسَهُ
بِذَلِكَ غَيْرَ مُسْتَثْقَلٍ لَصِيَامِهِ وَلَا مُسْتَطِيلٍ لِأَيَّامِهِ .

فيه: أَسْمَاءٌ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ

الرُّبَيْرُ، فَأَتَصَدَّقُ؟ قَالَ: « تَصَدَّقِي، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ » .

(2)/23 - وقال مرة: « أَنْفِقِي وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ » .

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (اِنْفِجِي وَاَنْضِحِي وَاَنْفِقِي وَلَا تُحْصِي

فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ)

مَعْنَاهُ : الْحَثُّ عَلَى النَّفَقَةِ فِي الطَّاعَةِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِمْسَاكِ وَالْبُخْلِ وَعَنْ

ادِّخَارِ الْمَالِ فِي الْوَعَاءِ .

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَيُوعِي

عَلَيْكَ) هُوَ مِنْ بَابِ مُقَابَلَةِ اللَّفْظِ بِاللَّفْظِ لِلتَّجْنِيسِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : {

وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ { وَمَعْنَاهُ : يَمْنَعُكَ كَمَا مَنَعْتَ ، وَيَقْتُرُ عَلَيْكَ كَمَا

قَتَرَتْ ، وَيُمْسِكُ فَضْلَهُ عَنْكَ كَمَا أَمْسَكَتَهُ . وَقِيلَ : مَعْنَى لَا تُحْصِي :
 أَيَّ لَا تَعُدِّيهِ فَتَسْتَكْثِرِيهِ فَيَكُونُ سَبَبًا لِانْقِطَاعِ انْفَاقِكَ .
 قَالَ الْحَافِظُ : الْإِحْصَاءُ مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشَّيْءِ وَزَنًّا أَوْ عَدَدًا وَهُوَ مِنْ بَابِ
 الْمُقَابَلَةِ ، وَالْمَعْنَى النَّهْيُ عَنِ مَنَعِ الصَّدَقَةِ خَشْيَةَ النَّفَادِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ
 الْأَسْبَابِ لِقَطْعِ مَادَّةِ الْبَرَكَةِ لِأَنَّ اللَّهَ يُثِيبُ عَلَى الْعَطَاءِ بِغَيْرِ حِسَابٍ . وَقِيلَ
 الْمُرَادُ بِالْإِحْصَاءِ عَدُّ الشَّيْءِ لِأَنَّ يَدَّخَرَ وَلَا يُنْفِقُ مِنْهُ ، وَإِحْصَاءُ اللَّهِ قَطْعُ
 الْبَرَكَةِ عَنْهُ أَوْ حَبْسُ بِمَادَّةِ الرَّزْقِ أَوْ الْمُحَاسِبَةِ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ انْتَهَى .
 أَوْعَيْتِ الْمَتَاعَ فِي الْوِعَاءِ أَوْعِيهِ إِذَا جَعَلْتَهُ فِيهِ ، وَوَعَيْتِ الشَّيْءَ حَفِظْتَهُ ،
 وَإِسْنَادُ الْوَعْيِ إِلَى اللَّهِ مَجَازٌ عَنِ الْإِمْسَاكِ . وَالْإِيكَاءُ شَدُّ رَأْسِ الْوِعَاءِ
 بِالْوِكَاءِ وَهُوَ الرِّبَاطُ الَّذِي يُرْبِطُ بِهِ ، وَالْإِحْصَاءُ مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشَّيْءِ وَزَنًّا أَوْ
 عَدَدًا ، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْمُقَابَلَةِ ، وَالْمَعْنَى النَّهْيُ عَنِ مَنَعِ الصَّدَقَةِ خَشْيَةَ
 النَّفَادِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ الْأَسْبَابِ لِقَطْعِ مَادَّةِ الْبَرَكَةِ ، لِأَنَّ اللَّهَ يُثِيبُ عَلَى
 الْعَطَاءِ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وَمَنْ لَا يُحَاسِبُ عِنْدَ الْجَزَاءِ لَا يُحْسَبُ عَلَيْهِ عِنْدَ
 الْعَطَاءِ ، وَمَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ فَحَقُّهُ أَنْ يُعْطِيَ وَلَا
 يَحْسَبَ . وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِالْإِحْصَاءِ عَدُّ الشَّيْءِ لِأَنَّ يَدَّخَرَ وَلَا يُنْفِقُ مِنْهُ ،
 وَأَحْصَاهُ اللَّهُ قَطَعَ الْبَرَكَةَ عَنْهُ أَوْ حَبَسَ مَادَّةَ الرَّزْقِ أَوْ الْمُحَاسِبَةَ عَلَيْهِ فِي
 الْآخِرَةِ .

وأما قوله - صلى الله عليه وسلم - في حديث أسماء: « لا توكى
 فيوكى الله عليك » ، فإنما سألته عن الصدقة، وقالت له: يا رسول الله، ما

لى إلا ما يُدخل على الزبير، أفأتصدق؟ قال: « تصدقى ولا توكى فيوكى الله عليك » .

وروى حماد بن سلمة، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، أن عائشة قالت لخادمها: ما أعطيت السائل؟ فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « لا تحصى فيحصى الله عليك » ، ومعنى قوله: « لا توكى فيوكى الله عليك » ، أى لا توكى مالك عن الصدقة، فلا تتصدقى خشية نفاذه، فيوكى الله عليك، أى يمنعك كما منعت السائل. دَلَّ هذا الحديث أنَّ الصدقة قد تنمى المال، وتكون سببًا إلى البركة والزيادة فيه، وأن من شح ولم يتصدق، فإن الله يوكى عليه، ويمنعه من البركة فى ماله والنماء فيه. وقوله - صلى الله عليه وسلم - : « ارضخى ما استطعت » ، أى تصدقى ما استطعت. والعرب تقول: رضخ له من ماله رضخًا، أى أعطاه قليلاً من كثير، عن صاحب الأفعال، وقال صاحب العين: القُلبُ من الأسورة ما كان قلداً واحداً. والقُلبُ: الحية البيضاء، والخرص حلقة فى الأذن، عن غيره.

(لا تُحصى)

: مِنْ الْإِحْصَاءِ وَهُوَ الْعَدُّ وَالْحِفْظُ

(فَيُحْصَى عَلَيْكَ)

: بِصِغَةِ الْمَجْهُولِ أَيِ يَمْحَقُ الْبَرَكَةَ حَتَّى يَصِيرَ كَالشَّيْءِ الْمَعْدُودِ أَوْ يُحَاسِبُكَ اللَّهُ تَعَالَى وَيُنَاقِشُكَ فِي الْآخِرَةِ قَالَهُ الطَّبَّيُّ .

(لَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهَ عَلَيْكَ)

قَالَ الْكِرْمَانِيُّ : الْإِحْصَاءُ الْعَدُّ قَالُوا الْمُرَادُ مِنْهُ عَدُّ الشَّيْءِ لِلتَّبْقِيَةِ وَالْإِدْخَارُ تَرْكُ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِحْصَاءُ اللَّهِ تَعَالَى يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ يَحْبِسُ عَنْكَ مَادَّةَ الرِّزْقِ وَيُقَلِّلُهُ بِقَطْعِ الْبَرَكَةِ حَتَّى يَصِيرَ كَالشَّيْءِ الْمَعْدُودِ وَالْآخِرُ أَنَّهُ يُنَاقِشُكَ فِي الْآخِرَةِ عَلَيْهِ وَقَالَ التَّوَوِيُّ : هَذَا مِنْ مُقَابَلَةِ اللَّفْظِ بِاللَّفْظِ لِلتَّجْنِيسِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَمَكْرُوهَا وَمَكْرَ اللَّهُ } وَمَعْنَاهُ يَمْنَعُكَ كَمَا مَنَعْتَ وَيُقْتَرُّ عَلَيْكَ كَمَا قَتَرْتَ

حَاشِيَةُ السُّنْدِيِّ :

قَوْلُهُ (فَيُحْصِي)

بِالنَّصْبِ جَوَابٌ أَيْ حَتَّى يُعْطِيكَ اللَّهُ أَيْضًا بِحِسَابٍ وَلَا يَرْزُقُكَ مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ وَالْمُرَادُ التَّغْلِيلُ .

هُوَ مَحْتَسِبُ الْبَلَدِ وَلَا تَقُلُ مُحْسِبُهُ وَاحْتَسَبَ فَلَانَ ابْنًا لَهُ أَوْ بِنْتًا إِذَا مَاتَ كَبِيرًا فَإِنْ مَاتَ صَغِيرًا لَمْ يَبْلُغِ الْحُلْمَ قِيلَ : افْتَرَطَهُ فَرَطًا وَفِي الْحَدِيثِ " مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَهُ " أَيْ احْتَسَبَ الْأَجْرَ بِصَبْرِهِ عَلَى مُصِيبَتِهِ مَعْنَاهُ اعْتَدَّ مُصِيبَتَهُ بِهِ فِي جُمْلَةِ بَلَايَا اللَّهِ الَّتِي يُثَابُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَيْهَا وَاحْتَسَبَ بِكَذَا أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ : اعْتَدَّهُ يَنْوِي بِهِ وَجَهَ اللَّهُ وَفِي الْحَدِيثِ " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا " أَيْ طَلَبًا لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَثَوَابِهِ وَإِنَّمَا قِيلَ لِمَنْ يَنْوِي بِعَمَلِهِ وَجَهَ اللَّهُ احْتَسَبَهُ لِأَنَّ لَهُ حِينًا أَنْ يَعْتَدَّ عَمَلَهُ فَجُعِلَ فِي حَالِ مُبَاشَرَةِ الْفِعْلِ كَأَنَّهُ مُعْتَدُّ بِهِ . وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : الْاِحْتِسَابُ فِي أَعْمَالِ

الصَّالِحَاتِ وَعِنْدَ الْمَكْرُوهَاتِ هُوَ الْبِدَارُ إِلَى طَلَبِ الْأَجْرِ وَتَحْصِيلِهِ
بِالتَّسْلِيمِ وَالصَّبْرِ أَوْ بِاسْتِعْمَالِ أَنْوَاعِ الْبِرِّ وَالْقِيَامِ بِهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَرْسُومِ
فِيهَا طَلَبًا لِلثَّوَابِ الْمَرْجُوعِ مِنْهَا وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ " أَيُّهَا النَّاسُ احْتَسِبُوا
أَعْمَالَكُمْ فَإِنَّ مَنْ احْتَسَبَ عَمَلَهُ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ وَأَجْرُ حَسْبَتِهِ " وَفِي
الْأَسَاسِ : وَمَنْ الْمَجَازِ : احْتَسَبَ فُلَانًا : اخْتَبَرَ وَسَبَرَ مَا عِنْدَهُ وَالنِّسَاءُ
يَحْتَسِبْنَ مَا عِنْدَ الرِّجَالِ لَهِنَّ أَي يَخْتَبِرْنَ قَالَهُ ابْنُ السَّكِّيتِ